

## قانون رقم ١٣٨ لسنة ٢٠٠١

يربط موازنة الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات

للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الاولى )

قدرت جملة موازنة الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٨٧٠٠٥٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره سبعة وثمانون مليوناً وخمسة آلاف جنيه) .

( المادة الثانية )

قدرت الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٣٨٦٥٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وثلاثون مليوناً وستمائة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالاتي:  
- أجور بمبلغ ٦٢٦٠٠٠٠٠ جنيه .

- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٣٢٣٩٠٠٠٠٠ جنيه .

( المادة الثالثة )

قدرت الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٢٨٥٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثمانية وعشرون مليوناً وخمسمائة ألف جنيه) .

( المادة الرابعة )

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ١٠١٥٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره عشرة ملايين ومائة وخمسون ألف جنيه) .

( المادة الخامسة )

قدرت الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ بمبلغ ٤٨٣٥٥٠٠٠٠ جنية فقط وقدره ثمانية وأربعون مليوناً وثلاثمائة وخمسة وخمسون ألف جنية) موزعة كالاتى :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ١٧٧٠٠٠٠٠٠ جنية .
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٣٠٦٥٥٠٠٠٠ جنية .

( المادة السادسة )

قدرت الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ بمبلغ ٤٨٣٥٥٠٠٠٠ جنية فقط وقدره ثمانية وأربعون مليوناً وثلاثمائة وخمسة وخمسون ألف جنية) موزعة كالاتى:

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٤٧١٥٥٠٠٠٠ جنية .
- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ١٢٠٠٠٠٠٠٠ جنية كلها قروض من بنك الاستثمار القومى .

( المادة السابعة )

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقه بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها

( المادة الثامنة )

تلتزم الهيئة بمراعاة عديم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا فى ضوء التنظيم الذى يضعه بنك الاستثمار القومى .

( المادة التاسعة )

لا يجوز للهيئة السحب على المكشوف من البنك المركزى المصرى والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

( المادة العاشرة )

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠١  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٣١ مايو سنة ٢٠٠١ م ) .

مشروع موازنة الهيئة العامة لمراكز المؤتمرات  
للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١

بيان	٢٠٠٢/٢٠٠١	٢٠٠١/٢٠٠٠	بيان	٢٠٠٢/٢٠٠١	٢٠٠١/٢٠٠٠
الاستخدامات الجارية:	جنيه	جنيه	الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية:	جنيه	جنيه
الأجور .....	٦٢٦.....	٥٧٦.....	إيرادات النشاط الجارى .....	٢٣٥.....	٢٥.....
النفقات الجارية والتحويلات الجارية .....	٣٢٣٩.....	٣١٤.....	إيرادات أخرى .....	٣٥.....	٣٥.....
جملة الاستخدامات الجارية .....	٣٨٦٥.....	٣٧١٦.....	جملة الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية .....	٢٧.....	٢٨٥.....
			عجز العمليات الجارية .....	١.١٦.....	١.١٥.....
جملة الموازنة الجارية .....	٣٨٦٥.....	٣٧١٦.....	جملة الموازنة الجارية .....	٣٧١٦.....	٣٨٦٥.....
الاستخدامات الرأسمالية:			الإيرادات الرأسمالية:		
استخدامات استثمارية .....	١٧٧.....	٢٢.....	إيرادات وأسمالية متنوعة .....	٢٢٤٢٧.....	٤٧١٥٥.....
تحويلات رأسمالية .....	٣.٦٥٥.....	٢٢٤٢٧.....	قروض وتسهيلات ائتمانية كلها من بنك الاستثمار القومي .....	٢٢.....	١٢.....
جملة الاستخدامات الرأسمالية .....	٤٨٣٥٥.....	٢٤٦٢٧.....	جملة الإيرادات الرأسمالية .....	٢٤٦٢٧.....	٤٨٣٥٥.....
إجمالي الموازنة .....	٨٧.٠٥.....	٦١٧٨٧.....	إجمالي الموازنة .....	٦١٧٨٧.....	٨٧.٠٥.....